

كتاب الدولة للشباب الرياضية

امر على

مؤرخ في ١٢ ذي القعدة ١٣٧٥ (٢١ جوان ١٩٥٦) يتعلق
باحداث وتنظيم كتابة الدولة للشباب والرياضة

الحمد لله

من عبد الله سبحانه المتوكل عليه المفوض جميع الامور
اليه محمد الامين باشا باي صاحب المملكة التونسية سدد
الله تعالى اعماله وبلغه آماله الى من يقف على امرنا
هذا من الخاصة والعامة اما بعد فانه بعد اطلاعنا
على امرنا المؤرخ في ٣ صفر الخير ١٣٧٥ (٢١ سبتمبر ١٩٥٥)
المتعلق بتنظيم السلط العمومية تنظيمًا مؤقتًا
وعلى امرنا المؤرخين في ٣٠ شعبان ١٣٧٥ (١١ افريل
١٩٥٦) وفي ٤ رمضان ١٣٧٥ (١٥ افريل ١٩٥٦) المتعلقين
بتعيين أعضاء الحكومة التونسية
وعلى الراي الذي أبداه مجلس الوزراء
وبناء على ما طلبه وزيرنا الاكبر رئيس الحكومة أصدرنا
أمرنا هذا بما يأتي :

الفصل ١ - أحدثت لدى رئاسة الحكومة كتابة دولة للشباب
والرياضة تكلف تحت سلطة وزير الشباب والرياضة بجميع
المسائل المتعلقة بالشباب والطفولة والرياضة

الفصل ٢ - كاتب الدولة للشباب والرياضة له من المأمورية
على الاخص رفع مستوى نشاط الشباب والرياضة وتنسيقه في
نطاق سياسة الحكومة في هذا المضمار ولتحقيق ذلك يقوم كاتب
الدولة للشباب والرياضة بمراقبة النشاط المذكور والتربية
الشعبية الاساسية وجمعيات قدماء التلامذة والجمعيات ذات الصبغة
الثقافية بالتدقيق تبقى تابعة لوزارة المعارف وكذلك تنظيم التربية
البدنية بمعاهد التعليم الابتدائي والثانوي والعالي العمومية
أو الخاصة

وتحضير برامج التربية البدنية بمعاهد التعليم يقوم به الكاتب
الدولي للشباب والرياضة ومع ذلك فان هذه البرامج تنشرها
وزارة المعارف

الفصل ٣ - حولنا الموظفين المكلفين بالشباب والرياضة بوزارة
المعارف ما عدا الموظفين المكلفين بالتربية الشعبية الاساسية
وبالرياضة البدنية بمعاهد التعليم العمومية أو الخاصة الى كتابة
الدولة للشباب والرياضة . ورئيسا يقع تعيين الميزان النهائي
للدولة عن سنة ١٩٥٦ - ١٩٥٧ فان مصاديف الموظفين والاثاث
بكتابة الدولة للشباب والرياضة تؤخذ موقتا من اعتمادات الباب

الثامن من الجزء الاول من الميزان الوطني من الملائمة أشهر
الاولى من ١٩٥٦ - ١٩٥٧ المخصصة لمصاريف سير المصلحة
القديمة للتربية البدنية والرياضة والشبابية بوزارة المعارف على
أن تعاد اقامتها من الاعتمادات النهائية التي ستنتج لكتابة الدولة
للشباب والرياضة بميزان سنة ١٩٥٦ - ١٩٥٧

الفصل ٤ - أبطلنا صريحا جميع التدابير المخالفة لأمرنا هذا
وخصوصا ما جاء منها بالأوامر الملية المؤرخة في ١٤ رجب ١٣٦٠
(٧ اوت ١٩٤١) و ٢٢ جمادى الاولى ١٣٦٢ (٢٧ ماي ١٩٤٣)
و ١٣ ذي القعدة ١٣٦٢ (١٠ نوفمبر ١٩٤٣) و ٢٨ جمادى الثانية
١٣٦٥ (٣٠ ماي ١٩٤٦) و ٣ جمادى الثانية ١٣٦٦ (٢٤ افريل
١٩٤٧) و ١٠ رجب ١٣٧٢ (٢٩ مارس ١٩٥٣)

الفصل ٥ - وزيرنا الاكبر رئيس الحكومة ووزيرنا للمال
ووزيرنا للمعارف وكاتبنا الدولي للشباب والرياضة مكلفون كل
فيما يخصه باجراء العمل بما تضمنه أمرنا هذا ابتداء من جريان
العمل بأمرنا الموما اليه اعلاه المؤرخ في ٤ رمضان المعظم ١٣٧٥
(١٥ افريل ١٩٥٦)

وأذا وزيرنا الاكبر رئيس الحكومة وكاتبنا الدولي للشباب
والرياضة بتطبيق أمرنا هذا باصدار قرارات ترتيبية في ذلك
وختم في ١٢ ذي القعدة ١٣٧٥ (٢١ جوان ١٩٥٦)
الوزير الاكبر رئيس الحكومة :
الحبيب بورقيبة

وزارة الداخلية

تسمية خليفة

بمقتضى قرار من وزير الداخلية صادر في ١٩ شوال ١٣٧٥
(٢٩ ماي ١٩٥٦) نقل السيد عبد السلام جرجير الخليفة المتصرف
بخلافة الرقاب من عمل الهمامة بمثل خطته الى خلافة تمغرة
من عمل الجريد ابتداء من غرة جوان ١٩٥٦

وزارة العدل

امر على

مؤرخ في ١٢ ذي القعدة ١٣٧٥ (٢١ جوان ١٩٥٦) يتعلق
بالغرامات الممنوحة لمستشاري مجالس العرف

الحمد لله

من عبد الله سبحانه المتوكل عليه المفوض جميع الامور
اليه محمد الامين باشا باي صاحب المملكة التونسية سدد